

المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
في محافظة الأفلاج
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي

مسجل برقم 3145



آية

استرداد التبرع

للمتبرع





مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بألية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

ألية الاسترداد:

تخضع ألية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:
يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.

يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.

ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.



أعتماد مجلس الإدارة:

م	الاسم	العمل	التوقيع	م	الاسم	العمل	التوقيع
١	إسماعيل بن عبد الرحمن بن ناجي آل عتيق	رئيس		٦	ضيف الله بن حسن بن ضيف الله آل هيف	عضو	
٢	ناجي بن محمد بن عبد الله الحقباني	نائب الرئيس		٧	مشنان بن عبد الله بن خليفة آل مبارك	عضو	
٣	عبد الإله بن عبيد بن عبد الله الخميسة	المشرف المالي		٨	مبارك بن محمد بن بنيان آل عاتي	عضو	
٤	عتيق بن مسفر بن فهد الهزاع	عضو			إبراهيم بن مسلم بن خليفة الزعير	عضو	
٥	سعود بن عبد الله بن عبد العزيز الفلح	عضو					